نفي عن المتكلم الرؤية على وجه العموم في المفعول فيجب ان تثبت
لغيره على وجه العموم في المفعول ليتحقق تخصيص المتكلم بهذا النفي اه فليت
الشارح تبعه قوله لانه يقتضي الخ وذلك لان المستثنى منه مقدر في كلام
المتكلم عام فكانه قال ما ضربت احدا الا زيدا فقد افاد كلامه تخصيصه
بانتفاء ضرب كل احد سوى زيد وكلما انتفى عنه على وجه الحصر يجب ثبوته
لغيره تحقيقا لمعنى الحصر ان عاما فعام وان خاصا فخاص افاده ه
السعد قوله للجهة المذكورة هي ان التقديم مع موالاة النفي يفيد التخصيص
الخ ما تقدم قوله فان لم يل المسند اليه حرف النفي الخ المناسب لتعبيره السابق
وان لم يتقدم على المسند اليه حرف النفي والمودي واحد قوله بان لم
يقصد من الكلام الا وضح بان لا يكون في الكلام لان نفي المقصد يشعر
بان الكلام متضمن له لكنه ليس منظورا اليه تامل ثم رايت في نسخة بان لم
يكن في الكلام وهي ظاهرة قوله او بتاخر اي حرف النفي وقوله عنداي عن
المسند اليه قوله للتخصيص ويلزمه تقوي الحكم وان كان غير مقصد
وغير ملحوظ صبان قوله والمراد عطف علة قوله على من زعم الفراد الخ
فيكون الحاصل بالتقديم قصر قلب قوله او مشاركته اي مشاركة
الغير للمسند اليه وح يكون الحاصل بالتقديم قصر افراد قال الصبان زاد
في الاطول انه تارة يكون رد اعلى من زعم مشاركة الغير للمسند اليه في الحكم ا ل
ثبوت المسند بان احتمل عنده انه له او لغيره فهو قصر تعيين اه
بتصرف قوله نحو انا سعيت في حاجتك لا غيري اعلم ان لا غيري ليس
من تمام التمثيل كما يوهمه الشارح وكذلك وحدي وانما هما تابعان لما قصد
من التركيب فكان الاوضح ان يعبر بعبارة الاصل بان يقول بعد
قوله انا سعيت في حاجتك ولو كد على الاول بنحو لا غيري وعلى الثاني بنحو
وحدي تامل ثم ان وجه كون لا غيري ونحوه مثل لا من سواي ولا يريد ولا

عمر

عمر ولو كد به على الاول انه دال صريحا على ازالة شبهة ان الفعل صدر
عن الغير ووجد كون وحدي ونحوه كمتفرد ومتوحد وغير مشارك
يؤكد به على الثاني انه دال صريحا على ازالة شبهة اشتراك الغير في الفعل
افاده السعد وانظر على الثالث المزيد باي لفظ يؤكد والظاهر انه يؤكد
بلا غيري لانه يدله ايضا صريحا على انتفاء احتمال كونه للغير تامل قوله
وتقريره عطف تفسير اي تقرير لنسبة الفعل الذي هو الخبر في ذهن
السامع وتمكينها فيه وكما ان التخصيص لا بد له من داع اليه كذلك
التقوية وهو ازالة الشك او الانكار حقيقة او ادعاء لانه لما تقرر
هذا في احوال الاسناد دون فوائد التخصيص لم يتعرض له كما تعرض
لفوائد التخصيص اه يعقوبي وصبان عن الاطول قوله دون
التخصيص اي لعدم اقتضاء المقام له فلا يقصد من الكلام قوله
نحو هل يعطي الجزيل من كل مسند اليه معدم على مسند الى ضميره ه
اسناد اتاما لان التقوية من جهة تكرار الاسناد اتم كما يستفاد
قوله بقصد ان يقرر الخ انما افاد مثل هذا التقرر لان المبتدا طالب
فاذا ذكر الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم الخبر لما كان فعلا
يتصرف لضميره المتضمن له وهو عايد على المبتدا فيثبت له مرة اخرى
فصار الكلام بمثابة ان يقال يعطي زيد الجزيل اه يعقوبي قوله
لان غيره الخ اي لا بقصد افادة ان غيره الخ قوله وكذلك ان كان
الخ عطف على محذوف اي هذا اذا كان الفعل مثبتا والمسند اليه
بكذلك البيان المذكور في انا سعيت وفي هو يعطي الجزيل لاتيانه
عند عدم المولي للتخصيص والتقوي حتى يرد ان المذكور فيما سبق
لم يكن مختصا بما اذا كان الفعل مثبتا فلا يحسن ايراد هذا الكلام
عبد الحكيم فالمعنى وكهذا التمثيل الذي الفعل فيه مثبت التمثيل اذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)